

سنن الدارقطني

3 - حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا عبد الله بن شبيب حدثني عبد الجبار بن سعيد حدثني
حاتم بن إسماعيل عن محمد بن أبي يحيى عن أبي كثير مولى بني جحش عن محمد بن عبد الله بن
جحش عن رسول الله ﷺ أنه أمر معاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن أن يأخذ من كل أربعين
دينارا دينارا ومن كل مائتي درهم خمسة دراهم وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ولا فيما دون
خمس ذود صدقة وليس في الخضراوات صدقة